

01 - شرح "شمائل النبي ﷺ" باب خاتم رسول الله ﷺ " الشيخ

عبد الرزاق البدر

عبد الرزاق البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد
بعد فيقول الامام الحافظ ابو عيسى الترمذي رحمه الله تعالى يقول في كتابه شمائل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:00](#)
قال باب خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال حدثنا قتيبة ابن سعيد وغير واحد عن عبد الله ابن وهب عن يونس عن ابن
شهاب عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:20](#)
وسلم من ورق وكان فصه حبشيا. الحمد لله رب العالمين. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله
صلى الله وسلم عليه وعلى - [00:00:40](#)
اله واصحابه اجمعين. اما بعد قال المصنف الامام الترمذي رحمه الله وتعالى باب خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم. وجاء في
بعض النسخ باب ما جاء في ذكر خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذه الترجمة عقدها رحمه الله - [00:01:00](#)
الا لبيان ما يتعلق بالخاتم الذي كان على يد رسول الله صلوات الله وسلامه عليه مبينا من خلال الاحاديث التي ساقها صفة الخاتم
ونقشه ولابي غرض اتخذه عليه الصلاة والسلام الى غير ذلك من المسائل والاحكام - [00:01:30](#)
المتعلقة بالخاتم ونبينا عليه الصلاة والسلام اتخذ الخاتم ليس في وقتا في وقت مبكر من هجرته ولا ايضا في وقت مبكر من اه
هجرته الى المدينة وانما كما ذكر اهل العلم تقريبا في السنة السادسة او السابعة للهجرة - [00:02:00](#)
عندما بدأ عليه الصلاة والسلام يكتتب الملوك بالدعوة الى دين الله سبحانه وتعالى قيل له صلى الله عليه وسلم ان من عادتهم لا
يقبلون خطابا الا اذا كان كما سيأتي في الحديث لا يقبلون الا ما كان مختوما فاتخذ عليه الصلاة والسلام - [00:02:30](#)
فاذا الخاتم لم يتخذه عليه الصلاة والسلام ابتداء وانما اتخذه للحاجة لما اقتضى المقام اه لما اقتضى المقام اتخذه الخاتم لمكاتبته
عليه الصلاة والسلام الملوك بالدعوة الى دين الله عز وجل اتخذ صلى الله عليه وسلم حينئذ - [00:03:00](#)
خاتما ونقش عليه كما سيأتي محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولهذا فصل بعض اهل العلم في اتخذه الخاتم هل هو اتخذه
الخاتم؟ هل هو سنة او لا بانه اذا كان حاجة اذا كان حاجة كون - [00:03:30](#)
مثلا قاضيا او مسؤولا يحتاج الى الختم ويحتاج لاستعماله فهو في حقه سنة لانه صح فيه الحاجة التي لاجلها النبي عليه الصلاة
والسلام اتخذ لاجلها واما اذا كان عن غير حاجة فانه يكون مباحا. فانه يكون مباحا - [00:04:00](#)
والنبي عليه الصلاة والسلام في بدء الامر سيأتي معنا الحديث في هذا اتخذ خاتما من ذهب واتخذ الناس مثله خاتما من ذهب ثم انه
طرحه. عليه الصلاة والسلام فطرحوه ثم بعد ذلك اتخذ صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق وبقي معه عليه الصلاة والسلام -
[00:04:30](#)
الى ان توفي ثم كان مع ابي بكر رضي الله عنه يختم به ثم مع عمر رضي الله عنه ثم مع عثمان الى ان وقع منه في بئر اريس كما
سيأتي وفقد الخاتم - [00:05:00](#)
وبحثوا عنه في البئر ونزحوا الماء واجتهدوا في البحث لم يجدوه. في خلافة عثمان رضي الله عنه وسيأتي الحديث بذلك في اخر
هذه الترجمة بدأ رحمه الله تعالى الترجمة بحديث انس ابن مالك رضي الله عنه قال - [00:05:20](#)

كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من ورق. ورق بكسر الراء هو الفضة هو الفضة. فاتخذ عليه الصلاة والسلام خاتما من ورق اي خاتما من فضة والفضة رخص فيها للرجل في مثل الخاتم. وهو جزء يسير يكون في - [00:05:50](#)

اليد وسيأتي الكلام على السنية في موضعه من اليد اليمنى او اليسرى وفي اي اصبع يكون في الترجمة الآتية عند المصنف رحمه الله تعالى. قال كان خاتم النبي صلى الله عليه - [00:06:20](#)

عليه وسلم من ورق. اي من فضة وكان فصه حبشيا. وكان فص حبسية. هذا الحديث يفيد ان الخاتم نفسه كان من ورق كان من فضة والنقش اه والفص الذي ينقص عليه الفص هو الذي ينقش عليه الموضع الذي ينقش - [00:06:40](#)

من الخاتم كان حبشيا. كان حبشيا. يحتمل حبسيا انه حجر من الحبشة او مثلا نوع من العقيق ومن الحبشة او نحو ذلك يحتمل هذا. ويحتمل امر اخر وانه حبشي مثلا في صفته. وصياغته وطريقة نفسه فهذان احتمالان - [00:07:10](#)

لانه سيأتي معنا عند المصنف رحمه الله تعالى حديث عن انس قال كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة فصه منه. فصه منه اي من فضة. ولهذا من اهل العلم - [00:07:50](#)

من حاول الجمع بين الحديثين بان المراد بكونه حبشيا لا ان آ لا فان فصه ليس من فضة وانما هو من فضة لكنه حبشي في صفته. للجمع بينه وبين الحديث الآخر الذي فيه فصه منه. اي من فضة - [00:08:10](#)

ومن اهل العلم من قالهما خاتمان وهما خاتمان اتخذهما عليه الصلاة والسلام خاتما فصه منه اي من فضة وخاتما فصه حبشي. فصه حبشي في اي من حجر من الحبشة او نوع من العقيق او نحو ذلك. نعم - [00:08:40](#)

قال حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة فكان يختم به ولا يلبسه. قال ابو - [00:09:10](#)

ابو بشر اسمه جعفر ابن ابي وحشية. ثم اورد رحمه الله تعالى هذا الحديث عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة اتخذ خاتما من - [00:09:30](#)

فكان يختم به ولا يلبسه. فكان يختم به ولا يلبسه. اي صنع صلى الله عليه وسلم له خاتم من فضة كان يستعمله في الختم يختم على كتاباته - [00:09:50](#)

ومراسلاته به صلوات الله وسلامه عليه. لكن كان لا يلبسه كان لا يلبسه وهذا مخالف لما سيأتي في آخر الترجمة عن ابن عمر من حديث ابن عمر نفسه رضي الله عنه - [00:10:10](#)

قال فكان اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق فكان في يده فكان في يده ومخالف للحديث ايضا العديدة التي فيها ان النبي عليه الصلاة والسلام لبس الخاتم - [00:10:30](#)

وبعض اهل العلم ذهب الى التوفيق. بين هذا الحديث وبين الاحاديث الاخرى في الباب ومنهم من اعله بالشذوذ. منهم من اعله بالشذوذ. لما فيه من اه لما فيه من المخالفة في قوله ولا يلبسه واه قوله هنا - [00:10:50](#)

لا يلبسه قيل لعل هذا قيل لعل هذا الخاتم لم يكن كله من فضة لم يكن كله من فضة وانما معه حديد. او نحو ذلك جاء عن الامام احمد رحمه الله انه قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم خاتم من حديد عليه فضة - [00:11:20](#)

وما به فرمى به. ولهذا قال الحافظ ابن رجب وله كتاب في احكام الخواتيم. قال ولعله هو الذي كان يختم به ولا يلبسه. ولعله هو الذي كان يختم به ولا يلبسه كما جاء في - [00:11:50](#)

حديث كما جاء في حديث ابن عمر الذي رواه الترمذي في الشمائل ان ثبت. الذي رواه الترمذي في الشمائل ان ثبت يشير الى هذا الحديث. حديث ابن عمر قال اتخذ خاتما من فضة فكان يختم به ولا يلبسه. يقول ابن - [00:12:10](#)

رجب ان ثبت هذا الحديث لعله يحمل على هذا الخاتم الذي كان من حديد وورق يعني لم يكن من الورق خالصا وانما كان من حديد معه ورق فرمى به النبي صلى الله عليه وسلم - [00:12:30](#)

والالباني رحمه الله تعالى اعل الحديث او هذا الجزء من الحديث قوله ولا يلبسه بانه شاذ. قال رحمه الله مختصر الشمائل هذا القدر

عندي هذا القدر منه شاذ عندي يعني قوله ولا يلبسه - 00:12:50

لان الحديث جاء من غير هذا الطريق بغير هذه الزيادة بغير هذه الزيادة انه رحمه الله تعالى بالشدود. الشاهد على كل حال او الحاصل على كل حال ان النبي عليه الصلاة - 00:13:10

السلام اتخذ خاتما من ورق ولبسه. ثبت عنه عليه الصلاة والسلام انه لبسه. فان صحت هذه الزيارة ولم يلبسوا فتحمل على حال معينة لعلها هذه التي آ ذكرها الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى - 00:13:30

نعم. قال حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا حفص بن عمر بن عبيد هو الطنافسي قال حدثنا زهير ابو خيثمة عن حميد عن انس رضي الله عنه انه قال كان خاتم رسول الله صلى الله - 00:13:50

الله عليه وسلم من فضة فصفه منه. ثم اورد رحمه الله تعالى هذا الحديث عن انس رضي الله عنه ان قال كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة فصه منه اي من فضة. فصه منه اي من فضة - 00:14:10

وهذا يخالف الرواية المتقدمة في صدر هذه الترجمة كان فصه حبشيا. كان فصه حبشيا ولهذا فان بعض اهل العلم كما قدمت ذهب الى ان قوله حبشيا اي في الصفة اي اي في الصفة لانه حجر نقش عليه وكان على وثبت على الخاتم وانما - 00:14:30

اه فصه منه لكنه في صفته يعني صفة نقشه او طريقة نقشه او طريقة صياغته حبشيا قيل هذا وقيل في الجمع بين الحديثين بالحمل على التعدد بالحمل على التعدد اي انهما خاتمان. خاتم فصه حبشي وخاتم فصه منه - 00:15:00

فصه من اي من فضة. لهذا قال البيهقي رحمه الله وله كتاب في الخاتم لما اورد الحديث قال فيه دلالة على انه كان له خاتمان. احدهما فصه حبشي والآخر طفسه منه احدهما فصه حبشي والآخر فصه منه. نعم. قال حدثنا - 00:15:30

اسحاق بن منصور قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة عن انس رضي الله عنه انه قال لما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى العجم قيل له ان العجم لا يقبلون الا كتابا عليه - 00:16:00

في خاتم فاصطنع خاتما فكأني انظر الى بياضه في كفه. ثم اورد رحمه الله على هذا الحديث عن انس ابن مالك رضي الله عنه. وفيه وفيه بيان سبب اتخاذ النبي عليه الصلاة - 00:16:20

الصلاة والسلام للخاتم فهو عليه الصلاة والسلام لم يتخذ الخاتم ابتداء. وانما اتخذه كما جاء في هذا الحديث لما قيل له ان العجم اي ملوكهم وزعماءهم لا يقبلون خطابا الا بخاتم - 00:16:40

لا يقبلون خطابا الا بخاتم الا ويكون عليه ختم ممن ارسله. الا ويكون عليه ختم من من ارسله؟ والختم هو الطابع ويقال له المهر ايضا يقول انس رضي الله عنه لما - 00:17:00

اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى العجم وهذا كان منه عليه الصلاة والسلام في السنة السادسة او والسابعة من الهجرة لما اراد عليه الصلاة والسلام ان يكتب للعجم قيل له ان - 00:17:20

لا يقبلون الا كتابا عليه خاتم. لا يقبلون الا كتابا عليه خاتم. العجم يراد به غير العرب جميع غير العربي لسان الذي يلحدون اليه اعجمي وهذا لسان عربي مبين. فالاعجمي غير العربي - 00:17:40

فقيل له ان العجم لا يقبلون الا كتابا عليه خاتم. الا كتابا عليه خاتم. فحينئذ اصطنع عليه الصلاة والسلام الخاتم واتخذه. قال فاصطنع خاتما فكأني انظروا الى بياضه في كفه. فكأني انظر الى بياضه بكفه وهذا فيه انه عليه الصلاة والسلام لبس الخاتم - 00:18:00

وكان في كفه عليه الصلاة والسلام. خلاف الرواية التي تقدمت اتخذه كان يختم به ولا يلبسه. فالصحيح انه عليه الصلاة والسلام لبس الخاتم وكان في يده واذا احتاجه للختم نزع من يده وختم به صلوات الله وسلامه عليه ثم اعاده في يده - 00:18:30

ثم اعاده صلى الله عليه وسلم في يده. الشاهد ان النبي عليه الصلاة والسلام في اتخاذه للخاتم لم ابتداء وانما اتخذه لحاجة. وانما اتخذه لحاجة. ولهذا ذهب بعض اهل العلم ان الخاتم - 00:19:00

اذا كان لمثل هذه الحاجة يكون سنة. واذا كان عن غير حاجة فانه مباح. فانه مباح. نعم ان قال حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا محمد ابن عبد الله الانصاري قال حدثني - 00:19:20

ابي عن ثمامة عن انس رضي الله عنه انه قال كان نقش خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم محمد سطر ورسول سطر والله سطر. ثم اورد رحمه الله قال هذا الحديث حديث انس رضي الله عنه في صفة نقش الخاتم الذي كان على يد - [00:19:40](#) لرسول الله صلوات الله وسلامه عليه. في صفة نقصه يقول رضي الله عنه كان نقش خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم محمد سطر ورسول سطر والله سطر. يعني مكون من ثلاث كلمات - [00:20:10](#) مكون من ثلاث كلمات وهي قوله محمد رسول الله. محمد رسول الله وهذا صدر الآية الاخيرة من سورة اه من سورة اه محمد اه من سورة الفتح الآية الاخيرة من سورة الفتح محمد رسول الله فهذا كان - [00:20:30](#) اه نقش خاتمه عليه الصلاة والسلام. وسيأتي انه عليه الصلاة والسلام اخبر اخبر اصحابه بانه اتخذ نقش خاتمهم محمد رسول الله ونهى ان ان يتخذ احد آآ نقش خاتمه مثل ذلك بان يكتب - [00:20:50](#) اه نقص الخاتم محمد رسول الله. نهى عن ذلك صلوات الله وسلامه عليه. قال انس رضي الله عنه سطر ورسول سطر والله سطر. يعني ان هذه الكلمات الثلاث لم تكتب في سطر واحد. لم تكتب في سطر - [00:21:10](#) واحد لعل ذلك والله تعالى اعلم لكون الخاتم لا يحتمل لا لا يحتمل ان تكتب في سطر واحد ولكن يحتمل ان ان تفرق كل كلمة في سفر ولهذا كتبت محمد - [00:21:30](#) فطر ورسول سطر والله سطر. وظاهر هذا الحديث انها كتبت على هذه الصفة يعني السطر الاول محمد الذي هو الاعلى. والسطر الثاني رسول. والسطر الثالث وهذا جاء مصرحا به في بعض الروايات في رواية الاسماعيلي قال - [00:21:50](#) سطر والسطر الثاني رسول والسطر الثالث الله. والسطر الثالث الله. فمحمد رسول الله كتبت بهذه الصفة. فهذه صفة النقش. صفة نقش الخاتم اه نقص عليه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكان هذا نقشه. لم يكن عليه شيء اخر. لم يكن عليه شيء اخر - [00:22:20](#) جاء في اه اثر منقطع جاء في اثر منقطع ان ان الخاتم كان عليه صورة اسد ان الخاتم كان عليه صورة وكان اخرج رجل للناس خاتما عليه سورة اسد وعليه اه محمد رسول الله - [00:22:50](#) وقال ان هذا هو الخاتم الذي كان آآ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا لا يمكن ان يكون. هذا لا يمكن ان يكون ولا يمكن ان خاتما لرسول الله صلى الله عليه وسلم صورة لذوات الارواح وصورة لذوات الارواح - [00:23:20](#) ولما رأوه الناس هنا انتبهوا يا اخوان لما رأوا الناس وقيل لهم هذا خاتم خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذوا يغسلونه بالماء ويشربون ويغتسلون به. ويشربون ويغتسلون به. وهذا يدل يدل على ان بعض الناس - [00:23:40](#) في هذا الباب سريع الاندفاع. قليل التثبت والروية تدفعه حاجته او حبه او شفقتة اذا قيل له هذا خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم يبادر للتصديق يبادر للتصديق مع ان هذا الامر المسارعة في تصديقه - [00:24:00](#) الاعتقاد بانه فعلا خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم بدون بينات وبدون اثباتات محل نظر بل لا يجوز. لا يجوز للمسلم ما ان يقال له هذا خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ويسارع في التصديق بذلك. ويتناقل في بعض - [00:24:30](#) المواقع صورة يدعى انها سورة خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم من لا يعتنون بالاناة والروية والتثبت يندفعون للتصديق ويندفعون ايضا لاعمال اخرى من كرة ظنا منهم انه خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:25:00](#) وسيأتي معنا ان خاتم النبي عليه الصلاة والسلام لما مات كان مع من والحديث في صحيح البخاري وسيأتي ايضا عند المصنف. كان مع ابي بكر رضي الله عنه مدة خلافته. ثم كان مع عثمان مدة - [00:25:30](#) ابداء مع عمر رضي الله عنه مدة خلافته ثم مع عثمان وكان رضي الله عنه يوما في اثناء خلافته جالسا على حافة بئر اريس وبيدها الخاتم فوقع الخاتم. واختلفوا على البئر ثلاثة ايام وينزحون - [00:25:50](#) الماء يبحثون عنه ما وجدوه. ما وجدوا الخاتم. فالخاتم فقد في ذاك الوقت عقد في ذاك الوقت ولهذا نجد في كتب التاريخ ونجد الائمة واهل العلم مثل العراقي. العراقي يقول ان - [00:26:10](#)

خاتم النبي عليه الصلاة والسلام لا يدري عن صفته هل هو مدور؟ او مربع او يقول لا يدري وايضا من سبقه يذكرون ذلك انه لا يذكر ولو كان الخادم ليس مفقودا و - [00:26:30](#)

ومعلوما وجوده لما وجد مثل هذا الخلاف. لما وجد مثل هذا الخلاف. لكان بالمشاهدة تعلم صفته لكان بالمشاهدة تعلم صفته. فالشاهد من هذا الكلام ان المسلم ينبغي عليه ان يتروى والا يندفع ان يتروى والا يندفع والا تحمله عاطفته وحبه - [00:26:50](#) وشدة رغبته في هذا الامر لا تدفعه الى ان يصدق بشيء ليس هناك عليه بينات ودلائل واضحات تثبت ذلك ومثل هذه الامور لا يصلح فيها والمصارعة والاندفاع لا بد فيها من التروي. والتثبت. ولهذا - [00:27:20](#) هنا في هذه الرواية والرواية التي عند الاسماعيلي تفيد ان الخاتم نقشه محمد رسول الله محمد السطر الاول السطر الثاني رسول والسطر الثالث الله والخاتم الذي له صورة ويتداول بين الناس عكس ذلك. يعني الله رسول محمد. هكذا كتب. الله رسول - [00:27:50](#)

محمد خلاف الذي يعني تشير اليه هذه الروايات ويستفاد منها انه كتب محمد رسول الله على هذه الصفة فالشاهد من ذلك ان المسلم ما ينبغي له حقيقة ان يتسرع في مثل هذه الامور ويصدق - [00:28:20](#) ما كل ما يقال وذكرت لكم خبرا جاء في وقت متقدم اخرج رجل خاتم مكتوب علي محمد رسول الله وعليه صورة اسد يعني سورة الاسد كانت كافية ان تدل الناس على انه ليس للرسول عليه الصلاة والسلام ومع ذلك اخذوا - [00:28:40](#) منه واغتسل وغسلوه بالماء شربوا من الماء الناس مساكين يعني آآ يندفعون بسرعة ويصدقوا بسرعة وليس فيهم اه الاناة الا من رحم الله سبحانه وتعالى. نعم. قال حدثنا نصر بن علي - [00:29:00](#)

جهظمي ابو عمرو قال حدثنا نوح ابن قيس عن خالد بن قيس عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى كسرى وقيصر والنجاشي. ف قيل له انهم لا يقبلون كتابا الا بخاتم - [00:29:20](#) فصار رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما حلقة فضة ونقش فيه محمد رسول الله ثم اورد رحمه الله تعالى هذا الحديث حديث انس قال ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى كسرى - [00:29:40](#) وقيصر والنجاشي. كتب الى كسرى وقيصر والنجاشي. في الرواية السابقة قال لما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكتب وهنا قال كتب فيكون المراد بقوله كتب اي اراد ان يكتب كما يوضح ذلك الرواية - [00:30:00](#)

سابقة. قال لما كتب او ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى كسرى وقيصر والنجاشي ف قيل له انهم لا يقبلون كتابا الا بخاتم لا يقبلون كتابا الا بخاتم فصاغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما صاغ اي امر عليه الصلاة - [00:30:20](#) فلا من ينصاغ له خاتما حلقة فضة اي خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله نقص فيه محمد رسول الله. اي هذه كانت هذه الكلمة كانت نقش خاتم رسول الله. صلى الله عليه - [00:30:40](#) وسلم وقد نهى كما سيأتي اه ان ينقش اه او ان ينقص اه احد اه مثل ما ناقش هو صلوات الله وسلامه عليه على خاتمه. نعم. قال حدثنا ابن منصور قال حدثنا سعيد بن عامر والحجاج بن منهال عن همام عن ابن جريج عن الزهري عن انس رضي الله عنه - [00:31:00](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الخلاء نزع خاتمه. ثم اورد رحمه الله هذا الحديث عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل - [00:31:30](#) لا نزع خاتمه كان اذا دخل الخلاء نزع خاتمه و اه اه هنا الحديث يفيد انه عليه الصلاة والسلام اذا اراد دخول الخلاء لقضاء حاجته ينزع الخاتم بمعنى انه لا يدخل به او لا يكون في يده وقت قطائه صلوات الله وسلامه عليه للحاجة. وهذا الحديث - [00:31:50](#) لعله بعض اهل العلم منهم ابو داود صاحب السنن والنسائي رحمه الله ومن اهل العلم من اه صححه نعم. ابو داود رحمه الله في السنن قال حديث منكر نعم. قال حدثنا اسحاق بن منصور قال حدثنا عبد الله بن نمير. قال حدثنا عبيد الله بن عمر - [00:32:20](#) النافع عن ابن عمر رضي الله عنه عنهما انه قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق فكان في يده ثم كان في يد ابي

بكر رضي الله عنه ويد عمر رضي الله عنه ثم كان في يد عثمان رضي - 00:32:50

الله عنه حتى وقع في بئر اريس نقشه محمد رسول الله. ثم ختم الترجمة رحمه الله تعالى بهذا الحديث عن ابن عمر رضي الله عنهما قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق - 00:33:10

فكان في يده اي في يد النبي عليه الصلاة والسلام. ثم كان في يد ابي بكر يعني الخاتم نفسه وخاتم النبي الله عليه وسلم ثم كان في يد ابي بكر رضي الله عنه ويد عمر رضي الله عنه ثم كان في يد عثمان ثم كان - 00:33:30

في يد عثمان حتى وقع في بئر اريس. نقشه محمد رسول الله. بئر قيل انها قريبة من جهة قباء او مسجد قباء اه عثمان رضي الله عنه كان معه الخاتم اخرجته من يده وهو على جا للبير واخذ يحركه في يده فسقى - 00:33:50

سقط منه في البئر. وسيأتي في الترجمة القادمة ان الخاتم سقط من معيقين رضي الله عنه في بئر اريس سقط من يد معيقب آ رضي الله عنه في بئر اريس - 00:34:20

فيحتمل ان اه انه كان في يده فاراد ان يناوله اياه عثمان او هو يناوله عثمان فسقط فسقط في في البئر. الشاهد ان الخاتم سقط في بئر اريس. جاء في صحيح - 00:34:40

البخاري في ذكر هذا الحديث قال فاخرج الخاتم اي عثمان يعث به يعني يحركه في يده يحركه في يده. فسقط فسقط اي في البئر قال فاختلنا ثلاثة ايام. مع عثمان فنزحنا البئر فلم نجد. يعني ثلاثة ايام هم وعثمان رضي الله - 00:35:00

او عنهم اجمعين يترددون على البئر. بحثا عن الخاتم ونزحوا الماء مجتهدين في البحث عن الخاتم فلم يجدوه ففقد الخاتم في والحديث في صحيح البخاري فقد الخاتم من ذلك الوقت ولهذا اشرت - 00:35:30

ما ذكره الحافظ العراقي وغيره من اهل العلم انه اختلف في صفة الخاتم هل هو مدور او مربع او مثلث لا يدري لا يدري بذلك. ثم يأتي في زمن متأخر - 00:35:50

اناس يقولون ان هذا هو خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم. فمثل هذا لا يقبل ابتداء الا بادلة ثبوتية ومثل ما اننا اذا قيل لنا قال صلى الله عليه وسلم لا نقبل ذلك الا بماذا - 00:36:10

بالاسانيد الصحيحة التي تثبت ذلك. واما هكذا كلاما مرسلًا يقال قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقال هذا ثوب رسول الله. او يقال هذا شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا مرسلًا. بدون اه - 00:36:30

صحيحة تثبت ذلك هذا لا لا يمكن ان يسار اليه والا تصبح الامور اه دعاوى وكل سيدعي والدعاوى ما لم يقم عليها بينات اهلها ادعاء. فالشاهد من ذلك ان هذا الامر ينبغي على المسلم - 00:36:50

الا يكون فيه متسرعا. الا يكون متسرعا وليس كل ما يقال يقبل الا اذا وجدت الاسانيد والشواهد والدلائل الصحيحة التي بموجبها يقطع الانسان ويتيقن. نعم. احسن الله اليك يا امير - 00:37:20

استدلال بهذه الاحاديث على اتخاذ الخاتم ايام الزواج ما يسمى الدبلة خاصة قد تكون من فضة الذي يسمى دبلة الخطوبة الذي يسمى دبلة الخطوبة هذا كما بين اهل العلم امر لا يجوز. امر لا يجوز. لاسباب عديدة بينها اهل العلم. ودبلة الخطوبة معروفة - 00:37:40

امكنة كثيرة وهي انه وقت الخطوبة يأتي آ الزوج بخاتمين احدهما عليه اسمه والاخر عليه اسم الزوجة ثم بمشهد يلبسها خاتمها وتلبسه خاتمة. ولموضع الخاتم ايضا مكان محدد وقد بين اهل العلم ان هذه الطريقة عند الخطوبة ان تلبسه ويلبسها طريقة -

00:38:10

مأخوذة من النصارى طريقة مأخوذة من نصارى فهي اولا محرمة لانها تشبه بالنصارى وقد قال عليه الصلاة والسلام من تشبه بقوم فهو منهم. ولهذا لو لو نظرنا في تاريخ السلف المجيد - 00:38:50

الصحابه رضي الله عنهم والتابعون لهم باحسان والائمة والفقهاء ايضا كتب الفقه لائمة السلف وعلماء المسلمين لا يوجد ذكر هذه الاشياء وانما هذه اشياء وجدت متأخرة اخذها بعض الناس تشبها - 00:39:10

وقد قال عليه الصلاة والسلام لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرا شبرا ذراعا حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه. حتى لو دخلوا جحر

ضرب لدخلتموه. فما يسمى بدبلة الخطوبة اولا هو في نشأته وبدء وجوده بين بعض المسلمين تشبه بالنصاري - [00:39:30](#)

تقليد لهم وقد قال عليه الصلاة والسلام من تشبه بقوم فهو منهم حذر من ذلك عليه الصلاة والسلام اشد التحذير الشيء الثاني ان اصبح لدى كثير من هؤلاء الذين هذه الدبلة للخطوبة ارتبط بها نوع اعتقاد. ارتبط بها نوع - [00:40:00](#)

من الاعتقاد واصبح وجود الخاتم في اليد يعتبر ضرورة لان اذا فسخ فالخاتم انتهت الخطوبة. ولهذا يذكرون يذكرون بعضهم يذكرون عن بعضهم اذا اراد ان يخوف زوجته يمسك الخاتم. يشير لها بيده. يمسك لان هذه تعني ان - [00:40:30](#)

الخاتم هذا هو الذي يمثل يمثل الرابطة بين الزوجين. فارتبط به شيء من الاعتقاد. وان الخاتم من هذا من هذه اليد معنى ذلك انه يهدم انه يهدم بيت الزوجية. ولهذا بعضهم من شدة - [00:41:00](#)

تعلقه بالخاتم الذي تم لبسه في وقت الخطوبة يؤذيه الخاتم. قد يسمن الرجل او تسمن المرأة. ويؤذيه الخاتم لابقائي لانه ارتبط به كنوع من الاعتقاد ان الخطوبة وان هذا ان بيت الزوجية هذا - [00:41:20](#)

قائم على هذه الدبلة على هذه الدبلة التي كل منهما البسها الاخر الى غير ذلك من المحاذير المترتبة على ما يسمى بدبلة الخطوبة. ولهذا يجب على كل مسلم ان احذر من مثل هذه التقاليد والعادات التي ما انزل الله سبحانه وتعالى بها من سلطان. ولا ولا ايضا وينبغي - [00:41:40](#)

المسلم من لا يهزم. ليس اذا كان بعض قرابة او جماعة نسوا وعلى امر خاطئ وعلى مخالفة شرعية اجاريهم. واسايرهم بل اكون انا الذي اوجه واسعى في اصلاح الامر بدل ان اشاركهم في المخالفة. قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في - [00:42:10](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه. قال حدثنا محمد بن سهل بن عسكر البغدادي وعبدالله بن عبدالرحمن قال اخبرنا يحيى ابن حسان قال حدثنا سليمان ابن بلال عن شريك ابن عبد الله ابن ابي نمر عن ابراهيم - [00:42:40](#)

عبدالله بن حنين عن ابيه عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس خاتمه في يمينه. ثم عقد رحمه الله تعالى هذه الترجمة. وهي - [00:43:00](#)

ايضا تتعلق بالخاتم قال باب ما جاء في ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه. كان يتختم في يمينه عقد رحمه الله هذه الترجمة ليبين من خلالها - [00:43:20](#)

ان السنة في الخاتم ان يكون في اليد اليمنى. وهذا الذي يظهر ان الترمذي رحمه الله تعالى يختاره في التختم ان الخاتم يكون في اليد اليمنى. وساق روايات عديدة في - [00:43:40](#)

في ذلك ان ان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم كان يمينه واعل الرواية التي كان التي جاء فيها ان خاتمه عليه الصلاة والسلام كان في في يساره. والامام ابو داود لما عقد - [00:44:00](#)

ترجمة نظيرة لهذه قال الخاتم في اليمين واليسار. اتخذ الخاتم في اليمين واليسار. اي الامر في ذلك واسع والذي يتأمل ما ورد في الباب يجد ان روايات جاءت ان خاتم النبي عليه الصلاة - [00:44:20](#)

كان في يمينه وجاء ايضا في بعضها انه كان في يساره. وقد جاء في صحيح مسلم رحمه الله تعالى من حديث انس رضي الله عنه قال كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه وأشار الى الخنصر من اليد اليسرى - [00:44:40](#)

يسرى وأشار الى الخنصر من اليد اليسرى. الامر في ذلك واسع. يعني الامر وفي ذلك واسع اتخذه في اليمين او اتخذه في اليسار الامر في ذلك واسع واذا قيل الاولى في اليمين لعموم الحديث كان يحب عليه الصلاة والسلام التيامن. لكن - [00:45:00](#)

كن ان يحتاج ان يضعه في اليسار يعني احيانا يكون في اليمين وربما يمل الانسان منه في يمينه فيريد ان يضع في في يساره او يعرق المكان الذي فيه اه فيتعب مثلا منه فيضعه في يساره الامر في ذلك واسع سواء كان في اليمين - [00:45:30](#)

او في اليسار ورد في كل ما يدل على عليه. وحديث انس الذي اشترت اليه في صحيح مسلم فيه ان خاتمه عليه الصلاة والسلام كان في الخنصر وهي هذه. كان في الخنصر. و - [00:45:50](#)

جاء عنه عليه الصلاة والسلام النهي عن جعل الخاتم في السبابة والتي تليها اي في نهى عن يوضع في هذين الاصبعين السبابة والتي

تليها. فقد جاء في صحيح مسلم عن علي رضي الله عنه قال نهاني - 00:46:10

الله صلى الله عليه وسلم ان اتختم في اصبعي هذا او هذا واوماً الى الوسطى والتي تليها الوسطى فاومى الى الوسطى والتي تليها التي هي السبابة كما جاء ايضا مصرحا به في بعض الروايات - 00:46:30

فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن التختم في هذين الاصبعين. وجاء عنه انه كان خاتمه في الخنصر وجاء عنه ان خاتمه في الخنصر. ولهذا بعض العلماء قسم الحكم بالنسبة - 00:46:50

للاصابع الى ثلاثة اقسام. قال اه اه مستحب وهو الخنصر لفعله عليه الصلاة والسلام ومنهي عنه في اه السبابة في الوسطى والسبابة في الوسطى والسبابة و مباح في البنصر في الابهام مباح والابهام منهم من الحقها - 00:47:10

بالسبابة والوسطى تقبيحا لوجوده في في الابهام ومنهم من الحقه بالبنصر في انه مباح. فبعض اهل العلم قسم الاصابع من حيث اتخاذ الخاتم فيها الى اقسام ثلاثة. المستحب الخنصر البنصر والسبابة والوسطى ينهى عن - 00:47:40

ان والابهام والبنصر آ مباح اتخاذ الخاتم فيهما ومن اهل العلم من الحق من الحق الابهام بالسبابة والوسطى بالمنع من اتخاذ الخاتم فيه اورد هنا رحمه الله تعالى في اه اول ما اورد في هذه الترجمة حديث علي - 00:48:10

الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس خاتمه في يمينه في يمينه اي في يده اليمنى. والحديث في سند شريك ابن عبد الله ابن ابي ان نمر نمير آ صدوق يخطى آ شريك ابن عبد الله ابن ابي نمر - 00:48:40

صدوق يخطى ولكن آ للحديث ما سيشهد له كما سيأتي عند المصنف رحمه الله تعالى آ النووي رحمه الله يقول فيما يتعلق بموضع الخاتم من اصبع اليد قال اجمع المسلمون على ان السنة جعلوا خاتم الرجل في الخنصر. جعل خاتم الرجل في الخنصر اي لثبوت ذلك. في - 00:49:00

الحديث. واما المرأة فانها تتخذ خواتيم في اي اصبع شاءت من يدها لانها تتخذ ذلك للزينة والتجمل فلها ان تضع الخاتم في اي موضع شاءت من يدها. اما الرجل فالسنة اه ان استعمل الخاتم - 00:49:30

او احتاج له ان يضعه في الخنصر. نعم. قال حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا عبد الله بن وهب عن سليمان بن بلال عن شريك ابن عبد الله ابن ابي نمر نحوه. نعم. قال حدثنا احمد ابن - 00:49:50

قال حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة قال رأيت ابن ابي رافع يتختم في يمينه فسألته عن ذلك فقال رأيت عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما يتحتم في يمينه وقال عبدالله بن جعفر كان النبي صلى الله - 00:50:10

عليه وسلم يتحكم في يمينه. ثم اورد رحمه الله هذا الحديث حديث عبد الله بن جعفر رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه. كان النبي صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه ان يضع الخاتم في يمينه - 00:50:30

وبمعنى حديث علي رضي الله عنه المتقدم. والحديث في اه اسناده ابن ابي رافع وهو عبدالرحمن المقبول لكنه توضع كما سيأتي عند المصنف رحمه الله تابعه عبد الله بن محمد بن عقيل نعم - 00:50:50

قال حدثنا يحيى ابن موسى قال حدثنا عبد الله ابن نمير قال حدثنا ابراهيم ابن الفضل عن عبد الله ابن محمد ابن عقيل عن عبد ابن جعفر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه. اورد هنا رحمه الله - 00:51:10

هذه الرواية لان فيها او هذا هذا الاسناد لان فيه متابعة عبد الله بن محمد بن عقيل لا آ لابن عن ابي رافع ومراده بذلك تقوية ما قبله به نعم. قال حدثنا ابو الخطاب زياد ابن - 00:51:30

يحيى قال حدثنا عبد الله ابن ميمون عن جعفر ابن محمد عن ابيه عن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتحتم في يمينه. وهذا حديث جابر وهو بمعنى ما سبق لكن الاسناد - 00:51:50

كن جدة لان في عبد الله ابن ميمون منكر الحديث متروك. لكن المتن صحيح ثابت. نعم. قال حدثنا محمد بن حميد الرازي قال حدثنا جرير عن محمد ابن اسحاق عن الصلت ابن عبد الله قال كان ابن عباس رضي الله عنه - 00:52:10

هما يتختم في يمينه ولا ايخاله الا قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحكم في يمينه ثم اورد هذا الحديث عن ابن عباس عن

الصلت ابن عبد الله وهو مقبول قال كان ابن عباس - 00:52:30

رضي الله عنهما يتختم في يمينه ولا أخاله أي لا أظنه إلا قال أي ابن عباس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه.

والحديث فيه الصلت مقبول لكنه يشهد له أحاديث عديدة ساق جملة - 00:52:50

منها المصنف في الترجمة نعم. قال حدثنا محمد بن أبي عمر قال حدثنا سفيان عن أيوب ابن موسى عن نافع عن ابن عمر رضي الله

عنهما أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم اتخذ خاتما من فضة - 00:53:10

وجعل خطه مما يلي كفه ونقش فيه محمد رسول الله. ونهى أن ينقش أحد عليه. وهو الذي سقط ومنه عيقب رضي الله عنه في بئر

أريث. ثم أورد رحمه الله تعالى هذا الحديث عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه - 00:53:30

عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة وجعل فكه مما يلي كفه وجعل فكه مما يلي كفه قد جاء لفظه في مسلم مما يلي باطن كفه. بمعنى

أن فصل الخاتم يكون هنا في الداخل - 00:53:50

ليس على ظهر الأصبع. قال ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة وجعل فكه مما يلي كفه.

وشرط إلى أنه في رواية لمسلم مما يلي باطن كفه - 00:54:10

أي أن النقش لا يكون أه ظاهرا على ظهر اليد وإنما يكون في أه من جهة باطن الكف وهذا فيه أنه عليه الصلاة والسلام لم يتخذ

الخاتم للزينة. وإنما اتخذه عليه الصلاة والسلام للحاجة. قال - 00:54:30

ونقش فيه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونهى أن ينقش أو أن ينقش أحد عليه يعني مثلما نقش عليه الصلاة والسلام على

خاتم محمد رسول الله وهذا فيه أن خاتم الإنسان ونقشه الذي يميز خاتمه يكون خاصا به - 00:54:50

يكونوا خاصا به وليس لآنانا أن يحاكي أه نقش غيره فينقص مثلا مثل اسمه أو مثل نقشه لأن هذا يحدث لبسا يحدث لبسا وهذا

أيضا يبين لنا خطورته والعياذ بالله التزوير في الختم - 00:55:17

فهذا نوع من الغش يترتب عليه أحيانا جرائم في النواحي العلمية أو النواحي التجارية وغيرها من المجالات. قد قال عليه الصلاة

والسلام من غشنا فليس منا فالخاتم الذي يكون لآسان أو لجهة ما - 00:55:38

لا خاصا بها. فمحركاته وتقليده هذا نوع من أه الغش ويدخل في باب التزوير سواء في باب الشهادات العلمية أو في باب التجارة أو

توثيق العقود والصكوك أو نحو ذلك - 00:55:59

قال ونهى أن أن ينقش أحد عليه. قال وهو الذي سقط من معيقب رضي الله عنه في بئر أريس. تقدم أنه سقط من عثمان من عثمان

رضي الله عنه وقيل في الجمع بين الحديثين وكل منهما ثابت - 00:56:20

أه لعل أه عثمان مده له أه ليختم به أو لحاجة ثم لما أعاده ليناوله يا سقط سقط في في البئر. ومعيقب هو ابن أبي فاطمة.

الدوسي من السابقين الأولين. وقد شهد - 00:56:39

المشاهد كلها وكان رضي الله عنه ولي بيت المال لعمر رضي الله عنه وعن الصحابة أجمعين. نعم. قال حدثنا قتيبة ابن سعيد قال

حدثنا حاكم اسماعيل عن جابر ابن محمد عن أبيه قال كان الحسن والحسين رضي الله عنهما يتختمان في - 00:57:03

ثم أورد آ عن الحسن والحسين رضي الله عنهما أنهما كانا يتختمان في يسارهما وعرفنا أن الأمر في ذلك واسع وبكل ثبتت السنة

يعني ثبت أن النبي عليه الصلاة والسلام تختم في يمينه - 00:57:31

وثبت أيضا أنه تختم في يساره. نعم. قال حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن قال حدثنا محمد بن عيسى وهو ابن الطباع. قال حدثنا عباد

ابن العوام عن سعيد بن أبي عروبة. عن قتادة عن أنس رضي الله عنه - 00:57:51

أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه. قال أبو عيسى وهذا حديث غريب لا نعرفه من سعيد بن أبي عروبة عن قتادة

عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا إلا من هذا الوجه. وروى - 00:58:11

بعض أصحاب قتادة عن قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يتختم في وهو حديث لا يصح

أيضا. أورد رحمه الله تعالى هذا الحديث عن أنس - 00:58:31

واعله في الطريق الاولى التي فيها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه ثم ايضا الطريقة الاخرى التي كان فيها تختم اه صلى الله عليه وسلم في يساره وقال وهو حديث لا يصح ايضا - [00:58:51](#)

وعلى كل تختم النبي عليه الصلاة والسلام باليمين ثبتت به الاحاديث وقد تقدم طرفا منها عند مصنف رحمه الله تعالى وتختمه في اليسار ثبت من حديث انس في صحيح مسلم وقد تقدم الاشارة اليه في - [00:59:10](#)

اول الحديث عن هذه الترجمة نعم. قال حدثنا محمد بن عبيد الله المحاربي قال حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن موسى ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:59:30](#)

خاتما من ذهب فكان يلبسه في يمينه فاتخذ الناس خواتيم من ذهب فطرحه صلى الله عليه وسلم وقال لا البسه ابدا. فطرح الناس خواتيمهم. ثم ختم رحمه الله الترجمة بهذا الحديث - [00:59:50](#)

عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب. وهذا في اول الامر. في اول الامر وهذا الامر نسخ ولهذا طرحه عليه الصلاة والسلام - [01:00:10](#)

وطرحه ايضا الناس طرحوا خواتيمهم التي كانت من ذهب قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتم من ذهب فكان يلبسه في يمينه فاتخذ الناس خواتيم من ذهب فطرحه - [01:00:27](#)

صلى الله عليه وسلم وقال لا البسه ابدا. لا البسه ابدا فطرح الناس خواتيمهم. وخاتم الذهب لا يحل للرجال حرام عليهم ورخص في الخاتم من فضة رخص في الخاتم من فضة كما تقدمت بذلك الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ولبسه عليه الصلاة والسلام من الخاتم من ذهب كان في اول - [01:00:44](#)

الامر ثم طرحه كما هو وجاء عنه احاديث عديدة في نهى الرجال عن اه عن اه التحلي او التزين بالذهب والفضة ورخص في الخاتم اه من فضة. ولا يزال من الناس - [01:01:14](#)

من يعصي ويلبس الخاتم من الذهب. وايضا بعضهم يلبس السلسال من الذهب وهذا كله معصية ومخالفة رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعرضا للوعيد الشديد. الذي صح عنه صلوات الله وسلامه عليه في حق من لا لبس اه الذهب سواء خاتما او معصما او اه اه - [01:01:34](#)

سلسالا او غير ذلك فهذا حرام على الرجال حل الاناث. وبهذا يكون المصنف رحمه الله تعالى ختم اه هذه اه الترجمة المتعلقة بخاتم النبي صلى الله عليه وسلم ثم المتعلقة - [01:02:04](#)

اه موضع الخاتم وانه كان يتختم بيمينه صلوات الله وسلامه عليه وساق من الروايات ما يتعلق بهذا الامر الله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم - [01:02:24](#)

الهمكم الله الصواب وفقكم للحق ونفعنا الله ما سمعنا وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين سبحانه اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك - [01:02:44](#)